

الالزامية للمنازعات وعرضها للتوفيق والتصديق او الانضمام ، وقررت ان تنظر في دورة لاحقة في مسألة توجيه دعوات بفية تأمين الاشتراك فيهما على أوسع نطاق ممكن ،

واذ تلاحظ اعلان الاشتراك العالمي في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات ، الذي اعتمدته مؤتمر الامم المتحدة المعني بقانون المعاهدات (٤) ، والذي دعيت فيه الجمعية العامة لا يلاء النظر لمسألة توجيه دعوات بفية تأمين الاشتراك على أوسع نطاق ممكن في تلك الاتفاقية ،

تقرر دعوة جميع الدول ان تصبح اطرافا في اتفاقية البمثات الخاصة وبروتوكولها الاختياري المتعلق بالتسوية الالزامية للمنازعات ، واتفاقية فيينا لقانون المعاهدات (٥) .

الجلسة العامة ٢٢٨٠

٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤

الاشتراك في مؤتمر الامم المتحدة المعني
بمسألة تشيل الدول في علاقاتها مع
المنظمات الدولية

ان الجمعية العامة ،

ان تذكر انها قد قررت بموجب قرارها ٣٠٢٢ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ أن يعقد مؤتمر الامم المتحدة المعني بمسألة تشيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية في أوائل ١٩٧٥ في فيينا ،

١ - تقرر أن تدعو جميع الدول الى الاشتراك في مؤتمر الامم المتحدة المعني بمسألة تشيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية وترجو من الامم العام اتخاذ كافة الخطوات الالزامة لاعمال القرار ٣٠٢٢ (٥ - ٢٨) وهذا القرار :

٢ - وتقرر ان تدعو كذلك حركات التحرير القومي التي تعرف بها منظمة الوحدة الافريقية او جامعة الدول العربية او كلتاهم ، كل في منطقتها ، للاشتراك في المؤتمر بصفة مراقبين ، وفقا لما جرت عليه الامم المتحدة .

الجلسة العامة ٢٣٠٣

٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤

(٤) الوثائق الرسمية لمؤتمر الامم المتحدة المعني بقانون المعاهدات ، وثائق المؤتمر (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.70.V.5) ، الوثيقة A/CONF.39/26 ، ص ٢٨٥ .

(٥) المرجع نفسه ، الوثيقة A/CONF.39/27 ص ٢٨٢ .